

سر المهنة في التزوير الخطى

للأمير عبد القادر الشهابي

التزوير عمل إجرامى يقصد به جر مغنم أو دفع ضرر، وهذا يصح في عرف العلماء على وجوه ثلاثة هي :

الأول - خلق شيء لا وجود له كوضع توقيع

الثاني - زيادة شيء من تاريخ أو رقم أو ما يماثل ذلك

الثالث - حذف شيء، وهذا يتأتى بالحك أو الشطب الدقيق أو الإذابة أو الحل أو إزالة اللون بمرض الأشعة أو الأحماض أو بأى وسيلة أخرى. وخير وصف يطبق على هذا العمل الجنائى هو أن يقال : (إنه الإتيان بعمل لم يكن موجوداً) . وله أركان لا بد من توفرها :

١ - جلب النفع أو دفع الضرر

٢ - ألا يكون للشخص المجنى عليه علم به

٣ - هناك عنصر دقيق نص عليه كثير من الفقهاء

المشقوقين ، وشق الأكام شقاً واسماً أمر معروف إلى اليوم في العراق ، وهو أمر يكاد يزول في العراق ، لاتخاذ الناس الثياب الإفريقية ، لكننا رأينا هذا الأمر شائعاً في وادى الرافدين قبل نحو خمسين سنة

على أن رأينا الأخير هو أن صواب العبارة : « وَكُمِّيهِ الْفَرَوَزَيْنِ ، وَزَانَ الْمُدْحَرَجَيْنِ » وَالْفَرَوَزُ مِنَ الثِّيَابِ مَا كَانَ مَعْلَى بِالْفَرَوَازِ وَهُوَ هَدَبٌ مَنقُشٌ تَرْتَبُ بِهِ الْأَكَامُ وَالثِّيَابُ وَاسْمُهُ بِالْفَرَنْسِيَةِ franges والكلمة في الفارسية (فَرَوَاز) بآليات الثلثة للمقودة بهذا المعنى واشتق السلف منها فملاً فقالوا : فَرَوَزُ الثَّوْبِ أَوْ السِّمِّ أَى زِينَتُهُ بِالْفَرَوَازِ . وَكَانَ يَتَّخِذُهُ أَكْبَرُ النَّاسِ وَالْعُلَمَاءِ فِي الْمَهْدِ الْمَبَاسِي . وَاسْتَعْمَلَهُ بَاقِي إِلَى الْيَوْمِ عِنْدَ أَكْبَرِ شِيُوخِ الْعَرَبِ وَهُوَ عَلَى شَفَا الرِّوَالِ . وَيَزِينُونَ أَكَامَهُمْ إِذَا كَانَتْ طَوِيلَةً وَاسِعَةً مَدْخُلَ الْيَدِ

(يتبع) الأوب أنستاس مارى الكرمي

أحد أعضاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية

الفرنسيين والبلجيكين والإيطاليين وفتنت له محكة النقص والإبرام التركية في أحكام لها ما بين سنتي ١٩١٢ - ١٩١٦ وهو أن يشترط في التزوير تحقق ركن المحاكاة والشابهة ، فإذا أريد تزوير ختم فلا يمكن أن يكون الشيء الذي يدعى تزويره ختماً مستطيلاً ، بل ينبغي أن يكون مستديراً . وإذا كان الختم ذا زوايا فيجب أن يكون الختم المراد وصمه بالتزوير ذا زوايا . وهكذا يجب أن يتحقق عنصر المحاكاة والشابهة . فإذا فقد هذا الركن زال عنصر التزوير من أساسه .

على أن المشابهة والشكل لا يؤثران في الكتابة والإمضاءات بل في مواقع أخرى تختلف عن غيرها ، إذ أحياناً لا يلزم استكتاب المهتم بحال وجود أوراق رسمية سابقة معترف بها تكون مداراً للتطبيق . ومن المهم حينئذ إلمام الخبير بروح الكتابة أى بمعنى (سر المهنة) وما زاد عليه من المشابهة والتناسب وتباعد النقط والأحرف فهذا شيء ثانوى بالنسبة للخبرة التامة بروح الكتابة ، وهى بالأحرى سر المهنة لا ذكره ؛ ويكفى الاستدلال بالسابق دون ما عدها مما يحدث أثناء التحقيق مثلاً ، لأن السابق على التحقيق يعطى الخبير الملم صورة صادقة لنفسية الكاتب الطبيعية وحالته النفسية بأجلى مظاهرها دون أن يسيطر عليه الجزع أو الفزع أو تؤثر فيه عوامل التحوير والتصنع ، فلا يكون إعطاء التقرير في حالة كهذه وفي جانب العدالة أقوى مما لو كان في حالة الهدوء الطبيعية السابقة

كذلك لو وجدنا إمضاء مطابقة للأخرى في حجمها وشكلها وأبعادها حينئذ تعتبر إحداهما مزورة بلا نزاع ولا يمكن إعطاء تقارير عن صور فتوغرافية ، ولا بد من أن نلفت حمة العدالة إلى هذا ، إذ كثيراً ما ينطوى تحت أمر أقل ما فيها وضع لثام كثيف على عيوب وجنابات تهضم بها الحقوق ، فيجب ألا تنتبه الصور الفوتوغرافية ، بل يلزم أن يجرى التطبيق على نفس الأوراق الأصلية المطعون فيها مهما كانت الأسباب

أما التزوير ، فغير ما يقدم في موضوعه الرجوع إلى ما ذكره غير واحد من أولئك الفقهاء وهو قولهم أن كل فرد يستوحى غريزته حين العمل مهما كان حاذقاً في ضراولة جريئته ، ولا بد من

يرمض له من التطورات . على أنه في غضون خبرتنا وممارستنا للخطوط لاحظنا أن المداد العربي الأسود القديم الذي كتبت به المصاحف القديمة وغيرها كان أثبت على الزمن من غيره ؛ وإن كان آخرون يرون أن العين المجردة قد لا تستطيع ما تستطيع الآلات العلمية الحديثة من اكتشاف التطورات مهما كانت بسيطة ومحدودة . على أن هنالك أنواعاً كثيرة من المواد الحديثة ضعيفة الثبوت تتناق مع مستلزمات الأحوال ؛ بل يكفي مرور يسير من الزمن لحدوث تغيير فيها ، بل إن تعرضها للنور والهواء أو لمؤثرات أخرى قد يكون سبباً في كشف حقيقتها . بقى الشيء الوحيد الذي يمكن إخفاؤه والذي لا يهتدى إليه إلا بالاستكتاب ألا وهو الكتابة بالآلات الكاتبة ؛ فهذا الضرب من الكتابة قد يكون من الصعب اكتشافه لأن المصنع الواحد يخرج الآلات الكثيرة وكلها على غرار واحد ، فمن المسير ، بل من المتعذر معرفة الحقيقة ، إذ يمكن أن تشابه تلك الآلات ولا يكون هنالك مجال إلا لفحص المداد الذي كان في الآلة الكاتبة أو الشريط الذي يكتب به أو ما شاكل هذا . وما دام العلم قائماً وما دامت التراث البشرية واقعة تحت تأثير عبادة المادة فيظل الصراع عميقاً بين العلم والإجرام حتى يعين الله العالم والعلم على وضع حد من نزوات التراث البشرية الجامعة هدايا الله إلى الحق وأذائقنا حلوة اليقين

الأمرير عبد القادر الشهباني

(القدس)

أن تظل غريزته من إحدى جزئيات أعماله ، فالكاتب الذي يتسدى السطر أو الكلمة أو الحرف أو القطع أو زاوية الحرف ، أو اعتاد أن يرسمها ، أو يحدث بها تعريفاً ، أو يظهر منه اضطراب ، لا بد وأن ينكشف أمره وتغلب عليه عادته ، ولهذا لجأ القضاء والخبراء إلى أن استكتاب التهم المجنى عليه في أغلب الأحيان ، حتى قال بعض الباحثين الأمريكيين أن الخبير إذا كان حاذقاً ما استطاع أن يعرف الجاني فحسب ، بل استطاع أن يعرف نفسيته والظروف التي كانت تسيطر عليه حين الكتابة ؛ ولذلك كان على الخبراء أول ما يبادرون إليه بعد استكتاب التهم الجمل والكلمات والأحرف أن يدققوا في روح الكتابة . ومعنى هذا معرفة سر المهنة ، وأن ينظروا في تلك الروايات ويدققوا فيها وفي مبادئ الكتابة وانتهائها ، فإنها المظاهر التي يمكن أن تفضح الجاني . ولقد ارتقى فن كشف التزوير الخطي بارتقاء فن التزوير تبعاً لارتفاع العلم ، وأصبحت هنالك الأشعة والأمحاض والتلوينات ووسائل التحليل وما شابه ذلك من خص حياة المكروبات الموجودة في المادة التي كتب الخطيبها لمعرفة عمر تلك المواد والمقايضة بين هذا وبين تاريخ المستند أو الخط . وهكذا أصبح لدى العلم وسيلة كيميائية لا تكذب ؛ فشلاً إذا ادعى تزوير سند مؤرخ من ثلاثة أعوام ، وأمكن فحص المداد الذي كتب به ذلك المستند ، وظهر أن عمر هذا المداد لا يتجاوز السنة ، هنالك يكون الإقناع التام بحدوث التزوير . وهكذا في كل شيء يمكن أن يستفاد بالعلم لكشف الجريمة . وقد قال بعض الباحثين يكفي أن يكون الخبير خبيراً بالخط بصيراً بفنونه وبالتصرف فيه فقط ، بل ينبغي أن يكون عالماً ، ولو على جانب لا بأس به من علم النفس والإحاطة بمقتضيات المجتمع الذي انتدب لفحص الخط المدعى تزويره فيه

وهنالك اعتبارات كثيرة ينبغي ألا تكون طبيعة فاحص الخط كطبيعة الإقليم الذي حدثت فيه عملية التزوير . فشلاً البلاد المصرية وهي بلاد حارة قد يكون مرور بعض من الزمن فيها مؤثراً أضعاف مرور جزء من الزمن في بلاد أخرى . كذلك تعاقب فصول متكررة من صيف بعد صيف على وقوع تزوير لا يمكن أن يمر دون أن يتبرك أترا في تطور الخط فيما يمكن أن

إعلان

نعلم مصلحة الأموال المقررة فقد
دقر قسائم الأوراد البيضاء من رقم
٣٢٧٧٠١ إلى ٣٢٧٨٠٠ رقم ٨٢
(أموال مقررة)
وقد اعتبرت للمصلحة هذه القسائم
لاغية . فكل من حاول استعمالها يعرض
نفسه للعقوبة الجنائية . ٩٦٠٤